174671 - هل استعمال السواك له مدة محددة

السؤال

سؤالي في الواقع هو إلى متى ينبغي استخدام السواك ؟ هل يكون استخدامه لمدة أسبوع أو شهر أم إنه يصغر مع استمرار استخدامه ؟

الإجابة المفصلة

ليس في استعمال السواك حدٌ يرجع إليه ، لكن ما دام أن السواك يؤدي الغرض الذي استعمل فيه من أجله ، بأن ينقي الفم من الأطعمة والروائح الكريهة ، فلا بأس من الانتفاع به ، من غير تحديد بمدة معينة .

أما إذا كان لا يزيل الرائحة ولا الأطعمة العالقة في الفم ، أو تغير طعمه أو ريحه ، أو قدم استعماله بحيث يخشى من بقائه ضرر : فهنا ينبغي تغييره ، بقصه ، إن كان يمكن ذلك ، أو تغييره بالكلية .

جاء في " الروض المربع مع زاد المستقنع" : " التسوك بعود لين ، سواء كان رطباً أو يابسا مندى من أراك أو زيتوناً أو عرجون أو غيرها ، منق للفم غير مضر ، لا يتفتت " انتهى من "حاشية الروض المربع" لابن القاسم (1/148) .

وسئل الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن آل الشيخ حفظه الله: هل استعمال السواك له فترة محددة ، بحيث إذا انتهى طعم المادة اللاذعة الموجودة به ينتهي استعماله؟ أم يجوز للمسلم أن يستعمله حتى مع عدم وجود هذه المادة، ويحصل له نفس الفائدة والأجر؟

فأجاب: لا نحفظ في هذا شيئاً. والذي يظهر أنه مشروع ما دام ذلك العود يمكن الاستياك به ويحصل به تطهير الفم: "السواك مطهرة للفم مرضاة للرب". [لحديث النسائي الطهارة، أحمد (6/238)، الدارمي الطهارة (684)].

والله أعلم